



أحكام

التمثيل الدبلوماسي الدائم
لدى الدول في القانون الدولي العام



الدكتورة

عيشة بوزيدي

أستاذة القانون العام

كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة يحي فارس بالمدينة



مؤسسة الكتاب القانوني



ابن النديم للنشر والتوزيع

فهرس المحتويات

09	مقدمة
17	الفصل الأول: مفهوم التمثيل الدبلوماسي الدائم وأشخصه
19	المبحث الأول: مفهوم التمثيل الدبلوماسي الدائم لدى الدول
	المطلب الأول: التطور التاريخي لفكرة التمثيل الدبلوماسي الدائم لدى الدول
20	الفرع الأول: التمثيل الدبلوماسي في العصور القديمة
21	أولا: التمثيل الدبلوماسي في الحضارات القديمة الأولى
21	ثانيا: التمثيل الدبلوماسي عند اليونان
24	ثالثا: التمثيل الدبلوماسي عند الرومان
25	الفرع الثاني: التمثيل الدبلوماسي في العصور الوسطى
27	أولا: التمثيل الدبلوماسي عند المسلمين
27	ثانيا: التمثيل الدبلوماسي عند البيزنطيين
30	الفرع الثالث: التمثيل الدبلوماسي في العصر الحديث
32	المطلب الثاني: تعريف التمثيل الدبلوماسي الدائم، خصائص وشروطه
37	الفرع الأول: تعريف التمثيل الدبلوماسي الدائم لدى الدول
37	الفرع الثاني: خصائص التمثيل الدبلوماسي الدائم لدى الدول
41	أولا: التمثيل الدبلوماسي الدائم لدى الدول حق للدولة
41	ثانيا: التمثيل الدبلوماسي الدائم لدى الدول غير ملزم
42	ثالثا: التمثيل الدبلوماسي الدائم متعدد الصور
43	رابعا: التمثيل الدبلوماسي خاضع لقواعد عرفية واتفاقية
46	الفرع الثالث: شروط التمثيل الدبلوماسي الدائم لدى الدول
51	أولا: التمتع بالشخصية القانونية الدولية
51	ثانيا: الاعتراف الدولي
55	ثالثا: قاعدة الاتفاق المتبادل
59	المبحث الثاني: أشخاص التمثيل الدبلوماسي الدائم لدى الدول
62	المطلب الأول: الأجهزة الداخلية للتمثيل الدبلوماسي الدائم لدى الدول
63	الفرع الأول: رئيس الدولة
63	أولا: الصفة التمثيلية لرئيس الدولة
64	ثانيا: صلاحيات رئيس الدولة في مجال العلاقات الدولية
65	الفرع الثاني: وزير الخارجية
69	أولا: شروط اختيار وزير الخارجية
70	ثانيا: الصفة التمثيلية لوزير الخارجية
70	ثالثا: اختصاصات وزير الخارجية
72	رابعا: مدى إزام الدولة بتصرفات وتصريحات وزير خارجيتها
74	خامسا: التنظيم الإداري لوزارة الخارجية الجزائرية
75	الفرع الثالث: الأشخاص الاستثنائية في التمثيل الدبلوماسي الدائم لدى الدول
81	أولا: رئيس الحكومة

- 83.....ثانيا: قائد القوات المسلحة.
- 87.....المطلب الثاني: الأجهزة الخارجية للتمثيل الدبلوماسي الدائم لدى الدول...
- 88.....الفرع الأول: رئيس البعثة الدبلوماسية الدائمة.
- 88.....أولا: تعريف رئيس البعثة الدبلوماسية الدائمة.
- 89.....ثانيا: الشروط الواجب توافرها فيه.
- 90.....ثالثا: إجراءات تعيين رئيس البعثة الدبلوماسية.
- 94.....رابعا: مراتب المبعوثين الدبلوماسيين.
- الفرع الثاني: مهام رئيس البعثة الدبلوماسية والواجبات المترتبة على
- 96.....حق التمثيل الدبلوماسي الدائم.
- 96.....أولا: المهام العادية لرئيس البعثة الدبلوماسية.
- 101.....ثانيا: المهام الاستثنائية لرئيس البعثة الدبلوماسية.
- 104.....ثالثا: انتهاء مهام رئيس البعثة الدبلوماسية.
- 108.....الفرع الثالث: أعضاء البعثة الدبلوماسية الدائمة.
- 108.....أولا: الموظفون الدبلوماسيون.
- 112.....ثانيا: الموظفون الإداريون والضيوف.
- 112.....ثالثا: مستخدمو البعثة.
- 112.....رابعا: الخدم الخصوصيون.
- 113.....خامسا: حاملو الحقيبة الدبلوماسية.
- 115.....الفصل الثاني: حصانات وامتيازات البعثات الدبلوماسية الدائمة لدى الدول.
- 118.....المبحث الأول: مفهوم الحصانات والامتيازات الدبلوماسية وتصنيفها.
- 118.....المطلب الأول: مفهوم الحصانات والامتيازات الدبلوماسية.
- 118.....الفرع الأول: تعريف الحصانات والامتيازات الدبلوماسية.
- 118.....أولا: التعريف اللغوي للحصانات والامتيازات الدبلوماسية.
- 120.....ثانيا: التعريف الاصطلاحي للحصانات والامتيازات الدبلوماسية.
- 121.....ثالثا: التعريف القانوني للحصانات والامتيازات الدبلوماسية.
- 122.....رابعا: التمييز بين الحصانات والامتيازات الدبلوماسية.
- 124.....الفرع الثاني: خصائص الحصانات والامتيازات الدبلوماسية وأسسها.
- 124.....أولا: خصائص الحصانات والامتيازات الدبلوماسية.
- 125.....ثانيا: الأسس النظرية للحصانات والامتيازات الدبلوماسية.
- الفرع الثالث: النطاق الزمني والمكاني للحصانات والامتيازات
- الدبلوماسية.
- 131.....أولا: النطاق الزمني للحصانات والامتيازات الدبلوماسية.
- 131.....ثانيا: النطاق المكاني للحصانات والامتيازات الدبلوماسية.
- 135.....المطلب الثاني: تصنيف الحصانات والامتيازات الدبلوماسية.
- 137.....الفرع الأول: الحصانات والامتيازات الدبلوماسية المقررة للأجهزة الداخلية.
- 138.....أولا: حصانات وامتيازات رئيس الدولة.
- 144.....ثانيا: حصانات وامتيازات وزير الخارجية.
- 144.....ثالثا: الحصانات والامتيازات المقررة لرئيس الحكومة.

الفرع الثاني، الحصانات والامتيازات الدبلوماسية المقررة للأجهزة الخارجية	145
أولاً، حصانات وامتيازات المبعوث الدبلوماسي	145
ثانياً، حصانات وامتيازات باقي أعضاء البعثة الدبلوماسية الدائمة	155
الفرع الثالث، حصانات وامتيازات مقر البعثة الدبلوماسية الدائمة	157
أولاً، حصانات مقر البعثة الدبلوماسية الدائمة ومستنداتها الرسمية	157
ثانياً، الحصانات والتسهيلات الخاصة بتسيير عمل البعثة الدبلوماسية الدائمة	164
ثالثاً، الإعفاءات المالية لمقر البعثة الدبلوماسية الدائمة	167
المبحث الثاني، التطبيقات العملية لنظام الحصانات والامتيازات الدبلوماسية	168
المطلب الأول، آثار الحصانات والامتيازات الدبلوماسية على أمن الدولة	169
وحقوق الإنسان	169
الفرع الأول، آثار الحصانات والامتيازات الدبلوماسية على الأمن القومي	170
للدولة المستقبلية	170
أولاً، تعريف الأمن القومي	171
ثانياً، أسباب اعتماد فكرة الأمن القومي كقيد على الحصانات والامتيازات	172
الدبلوماسية	172
ثالثاً، مظاهر حرص الدول على أمنها القومي في مجال العلاقات الدولية	172
الفرع الثاني، آثار الحصانات والامتيازات الدبلوماسية على حقوق	181
الإنسان	181
أولاً، تعريف حقوق الإنسان	182
ثانياً، انتهاكات حقوق الإنسان من طرف ممثلي الدول	183
ثالثاً، آراء الفقهاء فيما يتعلق بانتهاكات حقوق الإنسان من طرف ممثلي	185
الدول	185
رابعاً، آليات حماية حقوق الإنسان من انتهاكات ممثلي الدول	187
خامساً، انتهاكات حقوق الإنسان من طرف مواطني الدولة المستقبلية	190
الفرع الثالث، السوابق الدولية المتعلقة بتجاوزات المبعوثين الدبلوماسيين	191
أولاً، السوابق الدولية المتعلقة بتجاوزات المبعوثين الدبلوماسيين للأمن	191
القومي للدول	198
ثانياً، السوابق الدولية المتعلقة بانتهاك حقوق الإنسان	198
المطلب الثاني، أحكام المسؤولية عن انتهاك نظام الحصانات المقررة	198
للبعثات الدبلوماسية الدائمة	198
الفرع الأول، المسؤولية الدولية المترتبة عن انتهاك حصانات البعثات	198
الدبلوماسية الدائمة	199
أولاً، تعريف المسؤولية الدولية	199
ثانياً، أسس المسؤولية الدولية المترتبة عن انتهاك الحصانات الدبلوماسية	200
ثالثاً، أنواع المسؤولية الدولية المترتبة على انتهاك الحصانات الدبلوماسية	201
المقررة للبعثات الدبلوماسية الدائمة	201
رابعاً، الجهود الدولية المتعلقة بالمسؤولية عن انتهاك حصانات البعثات	205
الدبلوماسية الدائمة	205

الفرع الثاني: طرق إثبات انتهاك الدولة المستقبلية لحصانات البعثات الدبلوماسية الدائمة.....	208
أولاً: إثبات الانتهاك عن طريق رئيس البعثة الدبلوماسية الدائمة.....	208
ثانياً: إثبات الانتهاك عن طريق استخدام الوسائل السلمية في حل المنازعات الدولية.....	209
الفرع الثالث: آثار انتهاك أحكام حصانات البعثات الدبلوماسية الدائمة.....	210
أولاً: الترضية.....	211
ثانياً: التعويض العيني.....	212
ثالثاً: اتخاذ موقف عدائي.....	214
الختام.....	218
قائمة المراجع:	227
فهرس المحتويات.....	239